



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة القادسية- كلية التربية
قسم التاريخ

أسم البحث:
طرق نيل الخلافة في الدولة العربية الإسلامية لغاية
١٣٢ هـ

بحث مقدم من قبل الطالب

رياض حمزة خاسر الطوالي
إلى مجلس قسم التاريخ في كلية التربية / جامعة القادسية
كمجزء من تطلبات نيل درجة البكالوريوس في التاريخ

الإشراف
د . كاظم جواد المنذري.

٢٠١٧ م

١٤٣٩ هـ

المبحث الاول

الخلافة

تعريف الخلافة لغتا و اصطلاحا

الخلافه في اللغة: **الخلف** : صد الفارس، نقول: فارس ذات خلفين ، وذات خلف، وجمعه خلوف : والخلف أصغر ضلع يلي البطن، وجمعه خلوف ، وهو القصير وخلاف رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم) مخالفته في القرآن الكريم^١ **الخلف ضد القدام** : قال تعالى (يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم)^٢ .

(١) الفراهيدي ، الخليل بن أحمد(ت ١٧ هـ)، العين، تحقيق الدكتور عبد الحميد هنداوي ، (دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣٠٠٣ م)، ص ٤٣٥ / ٤٣٦ .

(٢) البقرة، القرآن الكريم ، الآية ، ٤٥٥ .

من يجيء بعد نَمْضِي أَلَا أَنَّهُ بِالْتَّحْرِيكِ فِي الْخَيْرِ وَبِالْتَّسْكِينِ فِي الشَّرِّ، وَخَلْفُ ضَدِّ تَقْدِيمِ وَسَلْفٍ، وَالْتَّأْخُرُ لِقَصْوَرِ مَنْزَلَتْهُ يُقَالُ لَهُ خَلْفٌ، قَالَ تَعَالَى (خَلْفٌ مِّنْ بَعْدِهِ خَلْفٌ) ^٢.

وقيل سكت الفا ونطق خلفا، وقيل ردئا من الكلام وقيل للاست اذا ظهر منه حقه، خلف لمن فسر كلامه او كان خاسرا في نفسه يقال: تخلف فلان فلانا، اذا تأخر عنه و اذا جاء خلف آخر و اذا قام مقام ، ومصدره الخلافه، ويعير عن الردى بخلف ^٣ كما قال تعالى (فَتَخَلَّفَ مِنْ بَعْدِهِ خَلْفٌ اَصْنَاعُوا الصَّلَاةَ) ^٤ خلف الخاء وللام والكاف اصول ثلاثة: احدهما ان يجيء بشيء بعد شيء، والثاني خلف قدام والثالث التغير . ولأول الخلف . والخلف: ماجاء بعد . ويقولون هو خلف صدق من أبيه، وخلف سوء من أبيه فإذا لم يذكروا صدق و لسوء قالوا للجيد خلف وللرديء خلف، والخلفي: الخلافه وانما سميت خلافه لأن الثاني يجيء بعد لأول قائمًا مقامه ونقول: فعدت خلاف فلان ، اي بعده ، وبقولون في الدعاء ، خلف الله عليك اي كان الله تعالى الخليفة عليك لمن فقدت من اب او حمي ، واخلف الله لك اي عوضك من الشيء الذاهب ما يكون يقوم بعده ويخلفه ، والخلفة: نبت ينبت بعد الهشيم . وخلفه الشجر: ثمره يخرج بعد الثمر يقول اذا مرت هذه خلفها هذه ^٥.

ويقال ايضا: القوم خلفه، وبنو فلان خلفه اي نصفهم ذكور ونصفهم اناث: وخلف فلانا يخلفه اذا كان خليفته وقائما با لامر عنه اما معه واما بعده ^٦ الخلف: الفتح والسكون اللام عند المنطقين هو القياس الاستثنائي الذي يقصد اليخرج القياس الاستثنائي المتصل الذي استثنى في نقيس الثاني فإنه ليس قياس الخلف اذا لم يقصد فيه اثبات المطلب باء بطال نقيسه وان لزم ذلك في هذا هو الخلف المطلق .

واما الخلف المستعمل في العكس فهو فرد مخصوص من هذا المطلق وهو ضم نقيس العكس مع لاصل بنفسه ان كان بسطا ^٧.

اما اصطلاحا : فأن الخفاء جمع خليفة مشتقه عن مصدر خلفه، وهي النيابة، والقيام مقام الرسول محمد (صل الله عليه وآله وسلم)، بعد وفاته وتمثل ، كل هاته كحمل الناس على الطاعات وتتفيد حكم الشريعة ^٨.

والخلافة هي نيابة عن صاحب الشرع الرسول محمد (صل الله عليه وآله وسلم)، في حفظ الدين وسياسة الدنيا ^٩.

(٣) الاعراف، القرآن الكريم، ١٦٩.

(٤) الأصفهاني، أبي القاسم الحسن بن محمد المعروف بالراغب، (ت ٢٠٥ هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق محمد سيد كيلاني، (دار المعرفة) بيروت-لبنان، ٢٠٠٩، ط ٤، ص ٢٠٦.

(٥) الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص ٢٠٧.

(٦) أحمد بن فارس بن زكرياء، (ت ٣٩٥ هـ)، مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر) بيروت-لبنان، ٢، ص ٢١١.

(٧) الفيروزابادي، مجد الدين يعقوب الفيروزابادي، (ت ١٧٨ هـ)، بصائر ذوي التمييز في الطائف الكتاب العزيز، تحقيق الاستاذ محمد علي النجار، (الجنة احياء التراث الاسلامي)، القاهرة-مصر، ط ٣، ١٩٩٦، م ٢، ص ٥٦٢.

(٨) الحنفي، محمد علي بن علي بن محمد التهانوي الحنفي، (ت ١١٥٨ هـ)، كشف اصلاحات الفنون، تحقيق احمد حسن، (مكتبة لبنان ناشرون) بيروت-لبنان، ط ١، ١٩٩٦، ص ٧٦١.

(٩) الحسني، ادريس الحسني، الخلافة المقتضبة ، (دار الخليج للطباعة والنشر)، ٢٠٩٦، ط ٢، ص ٥٥/٥٦.

(١٠) الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري، (ت ٥٠٤ هـ)، الاحكام السلطانية ، تحقيق احمد جاد، (دار الحديث) القاهرة-مصر، ص ١٥.

(١١) الجميلي، عبدالله الجميلي، تاريخ الدولة العربية، (دار النهضة العربية) بيروت-لبنان، ط ١، ١٩٨٦، ص ٤١٩.

يؤمنهم على الصلاة ويسهر على تطبيق العدالة ولأنصاف ويحمي الدين ويذب عنه من خطر الخارجين عليه، ودنيويه لأنه ينظر في مصالح المسلمين الدنيوية.^{١١}

والخلافة عند ابن خلدون حمل لكافة مقتضى النصر الشرعي واعتبارها بمصاعب الآخرة فهي في حقيقة خلافه عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به ، أما كلمة الخلافة فهي مصدر يدل على معنى الكثرة، يريد به كثرة اجتهاده في ضبط أمور الخلافة وتصريف أعنتها^{١٢}.

الخلافة في المنظور القرآني

بعد القرآن الكريم من مصادر دراسة التاريخ الاصدق لانه تنزيل من عزيز حكيم، واهمية هذا الموضوع تكمن في تاريخية الخلافة الالهية للانسان في مصدر صادق كريم هو القرآن، وما الخلافة الالهية للانسان في الأرض إلا تعبيراً عن ارادة الله عز شأنه في استخلاف من ميزه عن كافة مخلوقاته بالفضل والحكمة والاراء بامانة وايجابية، ومن خلال ما جاء في الآية الكريمة قال تعالى : (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ^{١٣}).

إن الله سبحانه وتعالى شرف الإنسان بالخلافة على الأرض، فكان الإنسان متميزاً عن كل عناصر الكون بأنه خليفة الله على الأرض، وبهذه الخلافة استحق أن تسجد له الملائكة، وتدين له بالطاعة كل قوى الكون، المنظور وغير المنظور^{١٤}.

وفي قول آخر قال تعالى:(يا داود أنت جعلناك خليفة في الأرض فحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلوك عن سبيل الله) فهنا ظاهرة الخلافة أنها خلافة الله فتنطبق على ما في قوله تعالى من سورة البقرة ،ما ذكرناه سابقاً ومن شأن الخلافة ان يحاكي الخليفة ومن استخلف في صفاته واعماله فعلى خليفة الله في الأرض ان يخلف باخلاف الله تعالى ويريد ويفعل ما يريد الله ويخصم ويقضي بما يقضي به الله والله يقضى بالحق ،ويسلك سبيل الله ولا يتعداها^{١٥}.

فيقول القشيري جعلناك خليفة اي اي بعد من تقدمك من الانبياء(ع) وقيل حاكما من قبل لتحكم بين عبادي بالحق وأوصاه بألا يتبع هواه تتباهى على ان اعظم جنایات العبد وأقبح خطایاه متابعة الهوى^{١٦}.

(٥) ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون(ت٨٠٨هـ)، مقدمة ابن خلدون، تحقيق الدكتور سهيل أحمد ،(دار الفكر، بيروت-لبنان، ط١، ١٩٦١)، ص٣٨٦.

(٦) البقرة، القرآن الكريم، ٣٠.

(٧) الطبطبائي ،العلامة السيد حسين ،الميزان في تفسير القرآن،(مؤسسة الأعلمى للمطبوعات،بيروت-لبنان، ط١، ١٩٩٧) ص٦٤ .

(٨) الطبطبائي،الميزان في تفسير القرآن،ص ٩٩.

(٩) القشيري،الأمام أبي القاسم عبد الكريم عبد الملك،(ت٤٦٥هـ)،الطائف الأشارات ،تحقيق عبد الطيف حسن عبد الحمن،(دار الكتب العلمية ،بيروت لبنان، ١م، ٣٦)، ص٣٦.

(*) تقع هذه السقفيّة في الجهة الشماليّة الغربيّة من المسجد النبوي بين مساكن قبيلة بنى ساعدة الخزرجيّة، وكانت السقفيّة داخل مزرعة تتخللها بيوت متفرقة حيث تسكن قبيلة بنى ساعدة داخل البيوتين المتجاورة، وقد كانت سقفيّة بنى ساعدة كبيرة بحيث اجتمع فيها عدد كبير من الأنصار، وأمامها رحبة واسعة تسع لهذا العدد إن ضاقت عنهم السقفيّة نفسها، وكان يقربها بنر لبني ساعدة. وتحولت هذه السقفيّة فيما بعد إلى مبني، تغيرت أشكاله عبر العصور، وهو الآن حديقة تطل مباشرة على سور الغربي للمسجد النبوي.

الحب الطبرى،أحمد بن عبدالله،(٤٦٩٤هـ)، الرياض النصرة في مناقب العشرة ،(دار الكتب العلمية ،بيروت-لبنان)، ج١، ص ١١١.

اختلفت الزعامات في العالم فمنها ما كانت بالسيف وهي زعامة الطواغيت والفراعنة، ومنها زعامة بالحق وهي المشروعة كزعامة الأنبياء والأولياء وإن زعامة النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) هي مشروعة وبتأييد الالهي والخلافة نظام مستحدث حتمته الظروف بعد وفاة النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، دون ان يعيين المسلمين خليفة لهم، او ينصب بالخلافة عيناً لأحد من الناس، وانما اراد النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، بذلك يتراك الأمر شوري للمسلمين ليختاروا من يصلح لها من بينهم جربا على النظام القبلي الذي الفه العرب، خاصة وان لم يخلف ولدا ذكرا يستخلفه ن بعده وهكذا وجد المسلمون انفسهم في سقيفة بنى ساعدة*، بمدينة النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، يبايعون ابو بكر بالخلافة على النحو الذي كان مأولاً لدى العرب في الجاهليه عند اختيار شيوخهم، وتم انتخابهم خليفة النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، على اساس السبق في الاسلام وعلى اساس لأنتما الى قبيلة قريش وأخيراً على اساس تقويض رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، له با لأمامه المسلمين في الصلاة وذلك عندما اشتد به المرض بالإضافة الى اعتبارات اخرى منها انه ثانٍ اثنين^{١٧}.

فقد انقسم المسلمون عند وفاة النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، الى ثلاثة فرق الفرقة الأولى من الانصار الذين أيدوا اختيارهم سعد بن عباده الخزرجي والفرقة الثانية فقد جمعوا في نهاية الأمر على اختيارهم أبو بكر أما الفرقة الثالثة فكانت تتالف من المهاشميين والأمويين بالإضافة طلحة بن عبد الله بن الزبير بن العوام وكانت تمثل الى علي بن أبي طالب (عليه السلام)، خليفة رسول الله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، وتقوم ذلك على مسألتين الأولى تقوم على اساس الأدلة على نصب الامام علي أنها تول بالدلالة المطابقة على تعينه لكل المقامين ،مقام الامامة الدينية ومقام الزعامة الدنيوية ، فهو امام في امور الدين الدنيا معاًاما الثانية تقوم على اساس الفصل بين مقام الامامية الدينية ومقام الخلافة والزعامة الدنيوية اما مقام الخلافة او الزعامة الدنيوية فهو يثبت الامامة الدينية فيكون الامام منصوباً من الله تعالى لهذا المقام^{١٨}.

"اما خلافة" علي "(عليه السلام)" من طريقة النص والنصب فواضحة الثبوت، إذا أقتصرنا في البحث على النصوص الصحيحة، وابتعدنا عن تأويلات المجادلين حد الإمكان، والنص فيه نصان، نصٌ إلهي، ونصٌ نبويٌ، أما النص الإلهي على تعينه "علي (عليه السلام)" فلا بد من اعتباره بحسب الوصف دون التسمية؛ إذ لو كان القرآن ينص عليه بالاسم لعرفناه وعرفه المسلمين، دون أن يختلفوا فيه، ومن أمثلته آية: (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) (فإنها نزلت في "علي" (عليه السلام) عندما تصدق بخاتمه في الصلاة وهو بهيئة الراكع، والولاية التي هي لله وللنَّبُوَّل (صلى الله عليه وآله وسلم) إنما هي ولادة التصرف، أي :الإمامـة

(٣) الجميـلي، تاريخ الدولة العربية، ص ٤٢٣/٤٢٢

(١) الجميـلي، تاريخ الدولة العربية، ص ٤٢٢/٤٢٣

(٢) الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ / ٥١٠٦٧ م)، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق أحمد حبيب قصیر العاملی ، (ط ١ ، مکتب الإعلام الإسلامي، قم ٩٤٠٩ هـ)، ص ٥٦٤-٥٥٨

(٣) الترمذـي ، محمد بن عيسى السلمـي، (ت ٤٢٧٩ / ٨٩٢ م)، سنن الترمذـي، تحقيق أـحمد محمد شـاكر، (دار احياء التراث العربي، بيـروـت)، ص ٦٣٨

(*) خـ: وادـ بين مـكة والمـديـنة عند الجـحفـة بـه غـيرـ، عـنـدـ خطـبـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ وـسـلـمـ، وـهـذـاـ الـوـادـيـ موـصـوفـ بـكـثـرـةـ الـوـاخـامـةـ . الحـموـيـ، معـجمـ الـبـلـدانـ، ص ٣/٤٦٦

(٤) مـسـنـدـ أـحمدـ بنـ حـنـبلـ، رقمـ الحديثـ ٩٥٠، ١١٨/١

وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) فلم يجعل الولاية للذين آمنوا أجمع، بل خصّها بالذين يقيمون الصلاة ويتصدقون في حال الركوع^{١٩}.

أما النص النبوى على إمامـة علي "عليه السلام) فقد ورد بنويعها لنص با لوصف، والنص بالتسمية، ونكتقـى بالثاني منها بما أنه أقوى حجة، وأوضح محة، وقد ورد من عدة طرق، وكفى بالأمامـة دليلاً على مطـلوبها صـحة الواحـد من هـاتـيك النـصوصـ:

١- قوله من بعـدـما أمرـهـ علىـ المـديـنةـ(يا عـلـيـ أـمـا تـرـضـىـ أـنـ تـكـوـنـ مـنـيـ بـمـنـزـلـةـ هـارـوـنـ مـنـ مـوسـىـ، إـلـاـ أـنـهـ لاـ نـبـيـ بـعـدـيـ) ^{٢٠}.

٢- حـديثـهـ فيـ غـدـيرـ"ـخـ)ـ إذـ نـصـبـ عـلـيـ شـبـحاـ لـلـأـنـظـارـ قـائـلاـ)ـ :ـ أـلـسـتـ أـوـلـىـ بـالـمـؤـمـنـينـ مـنـ أـنـفـسـهـمـ (ـ ،ـ قـالـواـ :ـ بـلـيـ يـاـ رـسـولـ اللهـ ،ـ قـالـ)ـ :ـ مـنـ كـنـتـ مـوـلـاـهـ فـهـذـاـ بـالـمـؤـمـنـينـ مـنـ أـنـفـسـهـمـ (ـ ،ـ قـالـواـ :ـ بـلـيـ يـاـ رـسـولـ اللهـ ،ـ قـالـ)ـ :ـ مـنـ كـنـتـ مـوـلـاـهـ فـهـذـاـ عـلـيـ مـوـلـاـهـ،ـ اللـهـمـ وـالـهـ مـنـ وـالـهـ،ـ وـعـادـ مـنـ عـادـاـهـ ...ـ إـلـخـ)ـ ^{٢١}.

الشروط التي ينبغي توفرها في الخليفة:

- الأول: العدالة على شروطها الجامـعةـ.
- والثانـيـ:ـ الـعـلـمـ الـمـؤـدـيـ إـلـىـ الـاجـتـهـادـ فـيـ النـوـازـلـ وـالـأـحـکـامـ.
- والثالثـ:ـ سـلـامـةـ الـحـوـاسـ منـ السـمـعـ وـالـبـصـرـ وـالـلـسـانـ؛ـ لـيـصـحـ مـعـهـاـ مـباـشـرـةـ ماـ يـدـرـكـ بـهـاـ.
- والرابـعـ:ـ سـلـامـةـ الـأـعـضـاءـ مـنـ نـقـصـ يـمـنـعـ عـنـ اـسـتـيـفـاءـ الـحـرـكـةـ وـسـرـعـةـ الـنـهـوضـ.
- والخامـسـ:ـ الرـأـيـ الـمـفـضـيـ إـلـىـ سـيـاسـةـ الـرـعـيـةـ وـتـدـبـيرـ الـمـصـالـحـ.
- والسـادـسـ:ـ الشـجـاعـةـ وـالـنـجـدةـ الـمـؤـدـيـةـ إـلـىـ حـمـاـيـةـ الـبـيـضـةـ وـجـهـادـ الـعـدـوـ.
- والسابـعـ:ـ النـسـبـ وـهـوـ أـنـ يـكـوـنـ مـنـ قـرـيـشـ لـورـودـ النـصـ فـيـهـ وـانـعـقـادـ إـلـجـامـ عـلـيـهـ ^{٢٢}.

واجبات ومهام الخليفة

أولاً: حـفـظـ الـدـيـنـ عـلـىـ اـصـوـلـهـ الـمـسـتـقـرـهـ،ـ وـمـاـ اـجـمـعـ عـلـيـهـ سـلـفـ الـأـمـهـ،ـ فـأـنـ نـجـمـ مـبـدـعـ،ـ أوـ زـرـاغـ ذـوـ شـبـهـةـ عـنـهـ اوـضـحـ لـهـ الـحـجـةـ وـبـيـنـ لـهـ الـصـوـابـ وـاـخـذـ بـمـاـ يـلـزـمـهـ مـنـ الـحـقـوقـ وـالـحـدـودـ،ـ وـلـيـكـونـ الـدـيـنـ مـحـرـوـسـاـ مـنـ خـلـلـ،ـ وـالـأـمـهـ مـمـنـوـعـهـ مـنـ زـلـلـ.

(١) الماوردي، الحكام السلطانية، ص ١٩ - ٢٠

ولا يضعف مظلوم.

الثالث: حماية البيضه والذب عن الحرير، ليتصرف الناس بالمعايش وينتشروا في الاسفار آمنين من تغريب بنفس او مال.

الرابع: اقامة الحدود ، التصان محارم الله تعالى عن الانتهاك ، وتحفظ حقوق عباده من اتلاف او استهلاك.

الخامس: تحصين الثغور بالعده المانعه ، والقوه الدافعه ، حتى لا تظهر الاعداء بغيره ينتهيون فيها محرم او يسفكون المسلم او معاهد دما.

السادس: جهاد من عاند الاسلام بعد الدعوه حتى يسلم او يدخل في الذمه ، ليقام بحق الله تعالى في اظهاره الدين كله.

السابع: جبايه الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصاً أو اجتهاداً، من غير خوف ولا عسف.

الثامن: تقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقدير ودفعه في وقته لا تقديم ولا تأخير.

التاسع: استكماء الأمانة وتقليد النصائح فيما يفوض اليهم من الاعمال ، ويكله اليهم من الاموال ، لتكون الاعمال مضبوطة والاموال بالامانة محفوظة.

العاشر: ان يباشر بنفسه مشارفة الامور وتصفح الاحوال لينهض بسياسة الامه وحراسة الملء ، و لا يعول على التقويض ، تشاغلا بلده او عباده ، فقد الامين ويغش الناصح^{٢٣}.

(٢) الماوردي، الحكام السلطانية، ص ٤٠ - ٤٢